

[47-2203] إذا كانت النجاسة هي الغائط واجتهدت في إزالته

ولكن بقي أثر من اللون، فهل يجزئ الصلاة فيها؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول إذا كان إذا كانت النجاسة هي الغائط مثلاً أكرمكم الله وأصابته الثوب. واجتهد في إزالته لكن بقي أثر

من اللون. فهل يجزئ الصلاة فيها إن كان أثر - 00:00:00

إذا أذى الرائحة لا ما يتسامح فيها الرائحة لأن وجود الرائحة دليل على وجود العين أما إذا كان لون اللوان تشق بعضها يشق لو غسلته

لو استعملت ما يزول فهذه يتسامح فيه إذا عجز عن إزالته تسامح فيه - 00:00:21

والنبي صلى الله عليه وسلم قال للمرأة التي سألتها عن دم الحيض فحتمه ثم أه حتمه ثم أقرصيه ثم انضحيه بالماء ثم قال ولا يضرك

أثره يعني إذا بقي لون أعجزك أتركه ما عليك نعم - 00:00:42

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمد في الفقه للإمام ابن قدامة المقدسي

الحنبلي رحمه الله مرتبة على أبواب فقهية أعداد مشروع كبار العلماء بالكويت أعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:03